قال الحليمي ان يتعاطي ما يشتهر به بين الناس فيكون ذلك مدعاه
الي وقوع الناس في عرضه والخوض في الغيبه قال الحليمي كما اذا
حلق نصف راسه وخرج علي الناس او خضب نصف لحيته وترك النصف
الاخر او لبس خفا اسود وخفا اصفر ويلحق بذلك ما اذا لبس ثياب النسا
او لبست المراه ثياب الرجال وقد لعن رسول الله صلي الله عليه وسلم
فاعل ذلك وكذلك لو لبس الفقيه ثوب العري وحرم علي الولي ان يلبس
الصغير ثياب البنات ويلبس البنات ثياب الصبيان وكذلك لو كحل
احدي عينيه وترك الاخري وراي رسول الله صلي الله وسلم رجلا
محفل الراس واللحية قال صلي الله عليه وسلم علام يشوه احدكم نفسه واشار
ان خذ من لحيتك وراسك وقال صلي الله عليه وسلم في هذا المعني اذا احدث
احدكم وهو في الصلوة فلياخذ بانفه ثم ينصرف وانما امر بذلك ليوهم
الناس انه انصرف لاجل الرعاف لانه اذا خرج ولم يظهر لهم عذرا
ربما نسبوه الي النفاق او قالوا احدث وذلك مدعاه الي الغيبة
وقال صلي الله عليه وسلم من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يقف في
مواقف التهم وسبب النهي ان من وقف في اماكن الفسوق والمعاصي
والخمر او جالس الفسقه اتهمه الناس بفعل المعصية واغتابوه وهو بري من
ذلك ⁂ وقال الغزالي في الاحيا ونقله عن جماعة من السلف يستحب
لمن طالت لحيته علي العادة ان ياخذ منها لان تركها يتطاول المغتابون
الي الغيبه فيكون حاملا لهم علي الاثم ومن هنا نزع مالك رضي الله
عنه الي ان من قطع ذنب بغلة القاضي يجب عليه جميع قيمة البغله لان القاضي
لا يليق به ركوبها ولو ركب لاغتابوه بخلاف غيره ممن يليق به ذلك
وقال علي رضي الله عنه اياك وما يسبق الي القلوب انكاره وان كان
عندك اعتذاره فرب سامع نكرا لا يستطيع ان يسمعه عذرا وقال
صلي الله عليه وسلم علي رسلكما انها صفيه وقال خشيت ان يقذف
الشيطان في قلوبكما شيا فتهلكا وكل عمل اظهر الانسان فيه خلاف ما

ملع متعامل

ابطن

البطن لاشتماله علي دفع مفسدة او جلب مصلحة لا يلومون رياء ان اوهم
الناس خلافه فانه لم يقصد بعمله الا الله عز وجل وعلي ذلك حمل ما روي
ان رجلا من الانصار علي عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم اصبح صايما
فلما امسي لم يجد ما يفطر عليه فشرب ثم اصبح صايما فلما كان من اليوم الثالث
اجهده الجوع وفطن له رجل من الانصار فلما امسي اتي به منزله وقال لاهله انه نزل
بنا الليلة ضيف فهل عندنا طعام فقالت عندنا من الطعام ما يشبع
الواحد وكانا صايمان ولها صبي فقال انا نطعم ذلك ضيفنا ونصبر
الليلة فنومي الصبي قبل العشا فاذا قرب العشا فاطفي السراج حتي يري
الضيف انا ناكل معه حتي يشبع فجاته بقصعه ثريد فوضعتها ثم دنت من السراج
كانها تصلحه فاطفاته فجعل الانصاري يضع يده في القصعة ولا ياكل شيا فاكل
الضيف حتي اتي علي القصعة فلما اصبح الانصاري صلي مع النبي صلي الله عليه وسلم
الصبح فاقبل صلي الله عليه وسلم علي الانصاري وقال قد عجب الله من صنيعكما
البارحة اي رضي وهذا خارج عن الريا المحرم وداخل في الريا المستحب وفي
البخاري عن ابن عمر انه قال ما لنا وللرمل انما كنا رايينا به المشركين قد اهلكهم
الله عز وجل وهذا كما ان الريا مباح في ثلاثه مواضع كذلك يباح الريا في
مواضع قال الترمذي الصوفي قال السوسي الاخلاص فقد رويه الاخلاص
لان من شاهد في اخلاصه الاخلاص فقد احتاج اخلاصه الي اخلاص وفي هذا
الكلام اشارة الي تصفيه الفعل من العجب فان النظر الي الاخلاص والالتفات
اليه عجب وهو من الافات قال صلي الله عليه وسلم ثلاث مهلكات شح مطاع
وهوي متبع واعجاب المرء بنفسه وحقيقة العجب هو استعظام العمل الصالح
وضد العجب ذكر المنه وهو ان يذكر انه بتوفيق الله تعالي وانه هو الذي شرفه
وعظمه ثوابه قال ومن غضب اذا ذكرت عيوبه فهو مراء ومن
ازداد بالمدح وانتقص بالذم فهو مراء ومن نشط في الملا وكسل في الخلا
فهو مراء قال قيل ان الله جل ثناوه اعطي المومن خمسة انوار نور الهداية
ونور التوفيق ونور العبادة ونور الكفاية ونور الرعاية فبنور الهداية

Copyright © King Saud University